



المقررات الإجرائية DECISIONS

تشرين الأول/أكتوبر 2022

اللجنة الإقليمية

لشرق المتوسط

الدورة التاسعة والستون

المقرر الإجرائي (1) انتخاب هيئة المكتب

قررت اللجنة الإقليمية انتخاب أعضاء هيئة المكتب التالية أسماؤهم في دورتها المختلطة التاسعة والستين:

الرئيس: معالي الدكتورة مي الكيلة، وزيرة الصحة، فلسطين

نائب الرئيس: معالي الدكتور هاني موسى بدر العقابي، وزير الصحة، العراق

نائب الرئيس: معالي الدكتور فراس الأبيض، وزير الصحة العامة، لبنان

واستنادًا إلى النظام الداخلي للجنة الإقليمية، قرّرت اللجنة تشكيل لجنة الصياغة من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الدكتور أحمد السبكي (مصر)، والدكتور أحمد ضميرية (الجمهورية العربية السورية)، والسيدة نورا عبدي (جيبوتي)، والدكتور ياسر بوزية (فلسطين)، والدكتورة هنادي حيدر حسن (السودان)، والدكتور حسين الرند (الإمارات العربية المتحدة)، والدكتور محمد مصطفى راجمنار (اليمن).

أمانة المنظمة: الدكتورة رنا الحجة، والدكتور كريستوف هاملمان، والدكتور ريتشارد برينان، والدكتورة مها العدوي، والدكتور إيفان هوتين، والدكتور عوض مطرية، والدكتور آرش رشيدان، والسيد توبياس بويد.

المقرر الإجرائي (2) الإجراءات الخاصة للدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط

تمهيد

1. نظرًا إلى استمرار جائحة كوفيد-19، يلزم تطبيق إجراءات خاصة لكي تتمكن لجنة منظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط ("اللجنة الإقليمية") من متابعة أعمالها من خلال الانعقاد بطريقة مختلطة، حيث يحضر بعض الأعضاء شخصيًا ويشارك الأعضاء والمشاركون الآخرون عبر منصة إلكترونية آمنة. وقد عُرضت الترتيبات المقترحة لعقد دورة مختلطة على أعضاء اللجنة الفرعية للبرامج المنبثقة عن اللجنة الإقليمية في اجتماعها الرابع عشر الذي عُقد في 29 حزيران/يونيو 2022، ووافقت اللجنة الفرعية على هذه الترتيبات.

2. وترد الإجراءات الخاصة المتعلقة بتنظيم سير الدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية في الملحق 1 لمسودة المقرر الإجرائي أدناه. وتنطبق الإجراءات الخاصة على اجتماعات الدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية التي ستبدأ أعمالها في 10 تشرين الأول/ أكتوبر وتُختتم في موعد أقصاه 13 تشرين الأول/ أكتوبر 2022.

3. كما أن كلاً من مسودة المقرر الإجرائي والإجراءات الخاصة المُفصَّلة في الملحق 1 تتبَّعان الترتيبات التي اعتمدها الأجهزة الرئاسية للمنظمة في اجتماعاتها التي عُقدت في عام 2021، مع مراعاة الظروف المحلية.

وبناء على ذلك، فإن اللجنة الإقليمية، في ضوء ما تقدّم:

- إذ تستذكر مقررها الإجرائي لعقد دورتها التاسعة والستين حضورياً، إذا سمح الوضع الخاص بجائحة كوفيد-19 بذلك؛
- وإذ تحيط علماً بتوصية اللجنة الفرعية للبرامج التي تقضي بضرورة انعقاد اللجنة الإقليمية بحضور الأعضاء، مع التحلي بالمرونة لاستيعاب الأعضاء الذين لا يستطيعون المشاركة بشخصهم، ومن ثمَّ يجوز للجنة الإقليمية أن تعقد اجتماعها بطريقة مختلطة؛
- تقرر اعتماد الإجراءات الخاصة، المنصوص عليها في الملحق 1، لتنظيم سير دورتها المختلطة التاسعة والستين.

الملحق 1

إجراءات خاصة لتنظيم عقد الدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية لشرق المتوسط

النظام الداخلي

1. يستمر تطبيق النظام الداخلي للجنة الإقليمية لشرق المتوسط بالكامل، ما لم يتعارض مع هذه الإجراءات الخاصة، وفي هذه الحالة سيكون قرار اللجنة الإقليمية باعتماد هذه الإجراءات الخاصة بمنزلة قرار بتعليق العمل بالجزء المعني من النظام الداخلي بالقدر اللازم، وفقاً للمادة 52 من النظام الداخلي للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط ("اللجنة الإقليمية").

الحضور والنياب

2. يكون حضور أعضاء اللجنة الإقليمية عن طريق الحضور الشخصي أو الوصول الآمن إلى وسائل التداول بالفيديو، أو غيرها من الوسائل الإلكترونية التي تتيح للممثلين الاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع من بُعد.

3. وتلافياً للشك، يؤخذ الحضور الإلكتروني للأعضاء في الحسبان عند حساب اكتمال النصاب القانوني.

4. يجوز لما يصل إلى 3 أفراد من كل وفد من وفود الأعضاء أن يحضروا بشخصهم في قاعة الكويت للمؤتمرات بالمكتب الإقليمي.

5. يكون حضور الدول المدعوة غير الأعضاء في اللجنة، أو المدعويين من ممثلي الهيئات الإقليمية للأمم المتحدة وسائر الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الاهتمامات المشتركة مع منظمة الصحة العالمية، أو الجهات الفاعلة غير الدول المدعوة التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة، أو الجهات الفاعلة غير الدول المدعوة التي لا تربطها علاقات رسمية مع المنظمة، لكن اعتمدها اللجنة الإقليمية، عن طريق الوصول الآمن إلى وسائل التداول بالفيديو، أو غيرها من الوسائل الإلكترونية التي تتيح للممثلين الاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع من بُعد.

مخاطبة اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط

6. تُتاح للأعضاء المدعويين إلى اللجنة الإقليمية، ومنهم الأعضاء غير القادرين على السفر والحضور شخصياً، الفرصة لإلقاء كلمة بدعوة من الرئيس، أو بناءً على قبول الرئيس لطلب من العضو المعني، وذلك في حالة عدم تقديم بيان مُسجَّل مسبقاً قبل انعقاد الدورة. وتُتاح للأعضاء الفرصة، إذا رغبوا في ذلك، لتقديم بيانات فردية مصورة ومسجَّلة سابقاً لا تزيد مدتها على ثلاث (3) دقائق، قبل الجلسة الافتتاحية في موعد أقصاه 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022. وستبثُّ البيانات المصورة المسجلة سابقاً المقدمة على هذا النحو في الدورة المختلطة بدلاً من مداخلة مباشرة. وفي حال تعذر، لضيق الوقت أو مشكلات في الاتصال، الإدلاء ببيانات شفوية (سواء مباشرة أو مسجَّلة) بشأن بند واحد أو أكثر من بنود جدول أعمال دورة اللجنة الإقليمية، جاز للأعضاء تقديم بيانات مكتوبة وفق الفقرة 7 أدناه لنشرها على الموقع الإلكتروني باللغة التي قُدِّمت بها هذه البيانات.

7. الأعضاء، والدول المدعوة غير الأعضاء في اللجنة، والمدعوون من ممثلي الهيئات الإقليمية للأمم المتحدة وسائر الوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ذات الاهتمامات

المشتركة مع منظمة الصحة العالمية، والجهات الفاعلة غير الدول المدعوة التي تربطها علاقات رسمية بالمنظمة، والجهات الفاعلة غير الدول المدعوة التي لا تربطها علاقات رسمية مع المنظمة لكن اعتمدها اللجنة الإقليمية، مدعوون -إذا أرادوا ذلك- إلى تقديم بيانات مكتوبة لا تزيد على 600 كلمة بإحدى لغات عمل اللجنة الإقليمية، لنشرها على الموقع الإلكتروني للجنة الإقليمية، في إطار البند الذي يتناوله البيان من بنود جدول الأعمال. ويجوز لهم تقديم ترجمات لبياناتهم المكتوبة بلغة واحدة أو أكثر من لغات عمل اللجنة الإقليمية، إذا أرادوا ذلك. وينبغي أن تُوضَع بوضوح على هذه الترجمات عبارة «ترجمة غير رسمية». وينبغي إرسال البيانات المكتوبة قبل افتتاح الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية. ويجوز تقديمها بدلاً من مداخلة شفوية أو لاستكمال مداخلة شفوية.

8. تظل البيانات المكتوبة والمُصَوَّرة المسجلة سابقًا منشورة، باللغة التي تُقدَّم بها، على الموقع الإلكتروني للجنة الإقليمية حتى اعتماد تقرير الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية. وسوف يُلخَّص، حسب الاقتضاء، محتوى البيانات المكتوبة والمصورة المسجلة سابقًا التي تُقدَّم بدلاً من مداخلة شفوية، وفقاً للممارسة المعتادة في تقرير الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط.

9. ينبغي لأي عضو يرغب في إلقاء كلمة أن يشير إلى رغبته في التحدث. وينبغي لأي عضو يرغب في إثارة نقطة نظام أو ممارسة حق الرد، فيما يتعلق ببيان شفوي أو بيان مُصوَّر مُسجَّل سابقًا أدلي به في الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية، أن يشير إلى عزمه على فعل ذلك. ويُمارَس حق الرد في نهاية الاجتماع ذي الصلة. وينبغي لأي عضو يرغب في ممارسة حق الرد على بيان مكتوب قُدِّم إلى الدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية بدلاً من مداخلة شفوية أن يقدم ردًا مكتوبًا في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز، على أي حال، 10 أيام عمل بعد اختتام دورة اللجنة الإقليمية. وأي عضو يرغب في الرد على ذلك الرد ينبغي أن يقدم ردًا مكتوبًا في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز، على أي حال، 10 أيام عمل بعد نشر الرد المعني. وسوف يُلخَّص محتوى البيانات المُقدَّمة، حسب الاقتضاء، وفقاً للممارسات المعتادة في تقرير الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط.

التسجيل ووثائق التفويض

10. سيُتبع التسجيل الإلكتروني للممارسة المعتادة. وتُقدَّم معلومات إضافية في الرسالة التعميمية ذات الصلة.

11. وفقاً للمادة 3، تُرسل إلى المدير الإقليمي إلكترونيًا أسماء الممثلين، بمن فيهم جميع المناوبين والمستشارين، في موعد أقصاه 15 أيلول/ سبتمبر 2022 إن أمكن. وتُقدَّم وثائق تفويض الممثلين، بمن فيهم جميع المناوبين والمستشارين، إلكترونيًا إلى المدير الإقليمي في موعد أقصاه 26 أيلول/ سبتمبر 2022. وبالنظر إلى الطبيعة المختلطة للدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية، فإن وثائق التفويض التي تقدم إلكترونيًا تُعد وثائق تفويض رسمية.

12. سيُقيِّم أعضاء هيئة مكتب الدورة الثامنة والستين للجنة الإقليمية، قبيل افتتاح الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية، مدى توافق وثائق تفويض الأعضاء مع متطلبات النظام الداخلي، وسيقدمون تقريرًا إلى اللجنة الإقليمية بناءً على ذلك في أثناء الافتتاح، لكي تتخذ اللجنة قرارًا في هذا الشأن.

13. يُدعى أعضاء هيئة مكتب الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية، خلال انعقادها، إلى تقييم ما إذا كانت وثائق التفويض، التي قدمها ممثلو الأعضاء عقب مقرر إجرائي تعتمده اللجنة الإقليمية في افتتاح دورتها، تتفق مع متطلبات النظام الداخلي، وسيقدمون تقريراً إلى اللجنة الإقليمية بناءً على ذلك لكي تتخذ اللجنة الإقليمية قراراً في هذا الشأن.

الاجتماعات

14. تُعقد جميع اجتماعات اللجنة الإقليمية علناً، ما عدا تلك الاجتماعات التي يُشار إليها بوضوح في البرنامج على أنها اجتماعات مغلقة، يقتصر حضورها على أعضاء اللجنة الإقليمية.

اتخاذ القرارات

15. ينبغي، قدر الإمكان، اتخاذ جميع قرارات الدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية بتوافق الآراء. وفي جميع الأحوال، وبالنظر إلى طبيعة الدورة المختلطة، لا يجوز التصويت برفع الأيدي أو الاقتراع السري على أي قرار، ما لم يحضر فعلياً في الاجتماع الذي سيُجرى فيه التصويت أحد أفراد وفد كل عضو من أعضاء اللجنة الإقليمية الذين لهم الحق في التصويت. وفي حالة الحاجة إلى التصويت، من المفهوم أن مندوبي الأعضاء الحاضرين فعلياً لأغراض الدورة يُعتبرون مفوضين حسب الأصول للتحديث والتصويت نيابة عن الأعضاء الذين يمثلونهم.

16. وفي حالة التصويت ببناء الأسماء، إذا لم يتمكن أي مندوب (من الحاضرين فعلياً أو المشاركين عبر المنصة الإلكترونية الأمانة) من الإدلاء بصوته لأي سبب في أثناء التصويت ببناء الأسماء الأولى، يجب النداء على ذلك المندوب مرة ثانية بعد انتهاء النداء الأولى للأسماء. وإذا لم يتمكن المندوب من الإدلاء بصوته في النداء الثاني، يُسجل الوفد غائباً.

القرارات والمقررات

17. المقترحات الداعية إلى إدخال تعديلات جوهرية على القرارات والمقررات الإجرائية المقترحة يجب أن تُقدم كتابةً، وأن تُحال إلى المدير الإقليمي قبل افتتاح اللجنة الإقليمية بأربع وعشرين ساعة على الأقل. ويُوزع المدير الإقليمي على الوفود نسخاً من هذه التعديلات في موعد لا يتجاوز افتتاح اليوم الأول من الدورة.

18. ينظر أعضاء هيئة مكتب اللجنة الإقليمية، بمساعدة الأمانة، في التعديلات المقترحة بهدف تقديم مسودة مُنقَّحة للقرار أو المقرر الإجرائي إلى اللجنة الإقليمية لتعتمده قبل اختتام دورتها. وإذا تعذر اعتماد المسودة المُنقَّحة للقرار أو المقرر الإجرائي قبل اختتام الدورة، فسوف يُرسل المدير الإقليمي إلى الدول الأعضاء أي مقترح من هذا القبيل للنظر فيه بمقتضى إجراء الموافقة بالصمت الكتابي، على النحو الآتي:

(أ) سوف تتضمن رسالة المدير الإقليمي نص المقترح للنظر فيه بمقتضى إجراء الموافقة بالصمت الكتابي، وسوف يُحدّد في الرسالة موعد لتلقي أي اعتراضات من الأعضاء، على أن يُرسل أي اعتراض من هذا القبيل كتابياً إلى المدير الإقليمي. وسيكون الموعد النهائي لتلقي أي اعتراض هو 14 يوماً من تاريخ إرسال الرسالة.

(ب) وفي حالة عدم تسلُّم أي اعتراض مكتوب من أي عضو قبل حلول التاريخ المُحدَّد، فسوف يُعتَبَر المقترح المعني مُعتمداً من اللجنة الإقليمية.

(ج) وفي حالة تسلُّم اعتراض مكتوب واحد أو أكثر من أي عضو قبل حلول التاريخ المُحدَّد، فسوف يُعتَبَر المقترح المعني غير مُعتمَد من اللجنة الإقليمية.

(د) وسيُبلغ المديرُ الإقليمي الأعضاء بحصيلة إجراء الموافقة بالصمت الكتابي في أقرب وقت ممكن بعد التاريخ المحدد المشار إليه في الفقرة 18(أ)، وسيضع الصيغة النهائية لتقرير دورة اللجنة من خلال تلخيص الإجراءات المُبيَّنة سابقاً، وإدراج ما يوجد من قرارات أو مقررات إجرائية بصيغتها المعتمدة.

استخدام اللغات

19. تجنباً للشك، يستمر تطبيق المادة 22 من النظام الداخلي للجنة الإقليمية، التي تقضي بأن البيانات الشفهية والبيانات المُصورة المُسجَّلة سابقاً، التي تُلقى بإحدى اللغات الرسمية، يجب أن تُترجم ترجمةً فوريةً إلى اللغات الرسمية الأخرى.

المقرر الإجرائي (3) اعتماد جدول الأعمال

اعتمدت اللجنة الإقليمية جدول أعمال دورتها التاسعة والستين.

المقرر الإجرائي (4) مكان وموعد عقد الدورات المقبلة للجنة الإقليمية

قررت اللجنة الإقليمية عقد دورتها السبعين في المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط في القاهرة، مصر، في المدة من 9 إلى 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

المقرر الإجرائي (5) ترشيح دولتين من الدول الأعضاء لعضوية اللجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها

قررت اللجنة الإقليمية ترشيح المغرب واليمن لعضوية اللجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها لستين.

المقرر الإجرائي (6) التحقق من وثائق التفويض

وفقاً للنظام الداخلي للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط والمقرر الإجرائي (2) بشأن الإجراءات الخاصة للدورة المختلطة التاسعة والستين للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط، أبلغ نائب رئيس الدورة الثامنة والستين للجنة الإقليمية لشرق المتوسط بأن وثائق التفويض التي قدمها الأعضاء الحاضرون في الدورة التاسعة والستين للجنة الإقليمية خضعت للاستعراض ووجد أنها متوافقة مع مقتضيات النظام الداخلي للجنة الإقليمية، بصيغته المُعدَّلة بموجب النظام الداخلي الخاص. وقبلت اللجنة الإقليمية تقرير نائب رئيس الدورة الثامنة والستين بشأن التحقق من وثائق التفويض.

المقرر الإجرائي (7) ترشيح إحدى الدول الأعضاء لعضوية مجلس التنسيق المُشترَك للبرنامج الخاص المعني بالبحوث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية

أقرت اللجنة الإقليمية ترشيح المغرب لعضوية مجلس التنسيق المُشترَك للبرنامج الخاص للبحوث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية لمدة أربع سنوات اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2023 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2026.

المقرر الإجرائي (8) منح جائزة دولة الكويت لمكافحة السرطان والأمراض القلبية الوعائية
والسكّري في إقليم شرق المتوسط

قرّرت اللجنة الإقليمية منح جائزة دولة الكويت لمكافحة السرطان والأمراض القلبية الوعائية
والسكّري في إقليم شرق المتوسط، إلى كل من الدكتور عارف عبد الله النورياني (الإمارات العربية
المتحدة) في مجال الأمراض القلبية والوعائية، والدكتور أفشين أوستوفر (جمهورية إيران الإسلامية)
في مجال مكافحة السكّري، والدكتورة رندة ربيحي حمادة (البحرين) في مجال مكافحة السرطان، وذلك
بناءً على توصية لجنة مؤسسة جائزة دولة الكويت لمكافحة السرطان والأمراض القلبية الوعائية
والسكّري في إقليم شرق المتوسط. وسوف تُمنح الجائزة إلى الفائزين بها خلال الدورة السبعين للجنة
الإقليمية في عام 2023.

المقرر الإجرائي (9) نقل مقر المكتب الإقليمي لشرق المتوسط

بعد أن نظرت الدورة التاسعة والستون للجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط في تقرير المدير
الإقليمي بشأن الاقتراح الذي تقدمت به الحكومة المصرية لنقل مكتب المنظمة الإقليمي لشرق المتوسط
("المكتب الإقليمي") إلى مقر الأمم المتحدة المشترك في العاصمة الإدارية الجديدة ضمن نطاق محافظة القاهرة:

1. ترحب بالعرض الذي قدمته الحكومة المصرية؛
2. وتدعم من حيث المبدأ نقل المكتب الإقليمي إلى مقر الأمم المتحدة المشترك المقرر أن يقع في العاصمة
الإدارية الجديدة ضمن نطاق محافظة القاهرة، وتوصي بتوفير المزيد من المعلومات وإجراء التحليلات عن
الآثار المالية وغير المالية المترتبة على عملية النقل من أجل الاسترشاد بها في تنفيذ المدير الإقليمي لعملية
النقل، ووضع خطة مرحلية لتحقيق هذا النقل بطريقة تأخذ في الاعتبار تلك الآثار، خاصة ما يترتب منها
على الموظفين، فضلاً عن ضمان استمرارية العمل؛
3. وتطلب من المدير الإقليمي تقديم آخر المستجدات إلى الدورات المقبلة للجنة الإقليمية بشأن الترتيبات
الجارية لتنفيذ نقل المكتب الإقليمي، والخطط الموضوعة لمستقبل المقر الحالي للمكتب الإقليمي.